رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - أحكام الصلاة وأهميتها - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]544 -125[صلينا الظهر ثلاث ركعات، ثم نبه الإمام، إلا أن بعض المصلين قد خرج، فما حكم صلاتهم؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول صلينا الظهر اليوم ثلاث ركعات ثم نبه الامام بعد نهاية الصلاة على النقص فاستدار واتى بركعة. سؤاله هناك من خرج فور الصلاة حيث انه بجانبي رجل قد خرج وانا اعرفه فما حكم صلاته؟ وهل يجب علي ان اخبره بذلك؟ نعم - 00:00:00

يجب عليك ان تخبره يعيد الصلاة لانه طال الفصل بين تكميل الصلاة بالركعة طال الفصل فيعيد الصلاة من اولها نعم اما لو انه ذهب ولا ولا درى فهو معذور لكن ما دام انك تشوفه علمه يجب عليك تبلغه بهذا - 00:00:25

نعم - 00:00:49